



المقدمة:

الحمد لله رب العالمين والصلوة والسلام على رسولنا الكريم وعلى آله وصحبه ومن اتبعه بإحسان إلى يوم الدين أما بعد: فإن الله تعالى فضل هذه الأمة المرحومة على سائر الأمم من الأولين والآخرين بفضيلتين عظيمتين، **إحداهما**: أنه أرسل فيها نبياً، هو أفضل الأنبياء على الإطلاق، وخاتم المرسلين، وسيد ولد آدم، **ثانيةهما**: أنه أنزل إليها كتاباً هو خير الكتب على الإطلاق وأفضلها، وقد تكفل الله تعالى بحفظه من التحريف والubit، وذلك عن طريق أهل العلم الراسخين، الذين اهتموا به تلاوة وحفظاً وفهمهاً وتعلیماً، لما في ذلك من الأجر العظيم المترتب على الاشتغال بالقرآن الكريم وعلومه. لقد ابتليت الأمة المحمدية في هذا العصر بداء الغفلة، والانصراف عن تلاوة القرآن الكريم، والعمل به، فأصابها من الذل ما أصابها، حتى صار المسلمون في آخر القافلة في العصر الحاضر، بسبب غفلتهم عن كتاب ربهم، الذي تكمن فيه أسباب النصر والتمكين، ولهذا أحببت أن أسلط الضوء على مسألة هامة، تتعلق بتلاوة هذا الكتاب العزيز، وأن أوضح مدى عناية السلف الصالح بتلاوة القرآن، والاشتغال به؛ لأنهم علموا أن سر عزتهم وظهورهم على أعدائهم إنما هو بتلاوة القرآن، والاشتغال به، واعتماده منهج حياة.

خطة البحث:

وقد اشتمل هذا البحث على مقدمة وثلاثة مباحث وخاتمة وفهرس للمصادر والمراجع على النحو التالي:
المبحث الأول: فضل تلاوة القرآن وأدابها ومراتبها.

وفيه ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: فضل تلاوة القرآن.

المطلب الثاني: آداب تلاوة القرآن.

المطلب الثالث: مراتب تلاوة القرآن.

المبحث الثاني: تحزيب القرآن.

وفيه مطلبان:

المطلب الأول: تعريف التحزيب لغةً واصطلاحاً.

المطلب الثاني: مشروعية تحزيب القرآن.

المبحث الثالث: مدة ختم القرآن.

وفيه ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: الآيات والأحاديث الواردة في ختم القرآن.

المطلب الثاني: اختلاف العلماء في تحديد مدة ختم القرآن.

المطلب الثالث: أنواع الختم عند السلف(1).

الخاتمة: وتتضمن أهم النتائج والتوصيات.

المبحث الأول: فضل تلاوة القرآن وآدابها ومراتبها.

وفيه ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: فضل تلاوة القرآن.

لقد اختص الله سبحانه وتعالى هذا الكتاب العزيز بفضائل كثيرة، يصعب حصرها، فالقرآن والسنة مليئان بالآيات والأحاديث الدالة على ذلك.

فمن الآيات الدالة على فضل تلاوة القرآن، قوله تعالى: {إِنَّ الَّذِينَ يَتَّلَوُنَ كِتَابَ اللَّهِ وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَأَنْفَقُوا مِمَّا رَزَقْنَاهُمْ سِرًا وَعَلَانِيَةً يَرْجُونَ تِجَارَةً لَنْ تَبُورَ * لِيُوَفِّهُمْ أَجُورَهُمْ وَيَنْبَدِهُمْ مِنْ فَضْلِهِ إِنَّهُ غَفُورٌ شَكُورٌ} [فاطر:29، 30]، يخبر تعالى عن عباده المؤمنين، الذين يتلون كتابه، ويؤمنون به، ويعملون بما فيه من إقامة الصلاة، والإتفاق مما رزقهم الله في الأوقات المشروعة ليلاً ونهاراً، بأنهم يرجون ثواباً من عند الله لا بد من حصوله(2).

وقوله تعالى: {الَّذِينَ آتَيْنَاهُمُ الْكِتَابَ يَتَّلَوُنَهُ حَقَّ تِلَوَتِهِ أَوْلَئِكَ يُؤْمِنُونَ بِهِ} [البقرة:121]، والمراد من قوله تعالى {الَّذِينَ آتَيْنَاهُمُ الْكِتَابَ} هم مؤمنوا أهل الكتاب كعبد الله بن سلام وأضرابه، {يَتَّلَوُنَهُ حَقَّ تِلَوَتِهِ} بمراعاة لفظه عن التحريف، وبالتدبر في معانيه والعمل بما فيه، قوله: {أَوْلَئِكَ} إشارة إلى الموصوفين بآياته الكتاب وتلاوته كما هو حقه، وما فيه من معنى البعد للإيذان ببعد منزلتهم في الفضل(3).

وقوله تعالى: {وَأَنْلَلُ مَا أُوحِيَ إِلَيْكَ مِنْ كِتَابِ رَبِّكَ لَا مُبَدِّلٌ لِكَلِمَاتِهِ وَلَنْ تَجِدَ مِنْ دُونِهِ مُلْتَحَدًا} [الكهف:26].

وقوله تعالى: {وَأَمْرَتُ أَنْ أَكُونَ مِنَ الْمُسْلِمِينَ * وَأَنْ أَتُلُّ الْقُرْآنَ} [النمل:91].

قال أبو السعود في معنى قوله تعالى: {وَأَنْ أَتُلُّ الْقُرْآنَ}: أي أواطّب على تلاوته لتنكشف لي حقائقه الرائعة المخزونة في تضاعيفه شيئاً فشيئاً، أو على تلاوته على الناس بطريق تكرير الدعوة، وتنمية الإرشاد، فيكون ذلك تنببيها على كفایته في الهدایة والإرشاد(4).

ومن الأحاديث الدالة على فضل تلاوة القرآن الكريم ما رواه ابن مسعود رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: "مَنْ قَرَا حِرْفًا مِنْ كِتَابِ اللَّهِ فَلَهُ بِهِ حَسْنَةٌ، وَالْحَسْنَةُ بَعْشَرَ أَمْثَالَهَا، لَا أَقُولُ أَلْمَ حِرْفٍ، وَلَكِنَّ أَلْفَ حِرْفٍ، وَلَامَ حِرْفٍ، وَمِيمَ حِرْفٍ"(5).

وعن أبي أمامة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "اقرؤوا القرآن فإنه يأتي يوم القيمة شفيعاً لأصحابه..."(6).

وعن عائشة رضي الله عنها، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "الْبَيْتُ الَّذِي يَقْرَأُ فِيهِ الْقُرْآنُ يَتَرَاءَى لِأَهْلِ السَّمَاءِ كَمَا تَتَرَاءَى النُّجُومُ لِأَهْلِ الْأَرْضِ"(7).

وعن أبي سعيد رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "يَقُولُ الرَّبُّ عَزَّ وَجَلَّ: مَنْ شَغَلَهُ الْقُرْآنُ وَنِكْرَيَ عَنْ مَسْأَلَتِي أَعْطَيْتَهُ أَفْضَلَ مَا أَعْطَيْتِ السَّائِلِينَ، وَفَضَلْ كَلَامَ اللَّهِ عَلَى سَائِرِ الْكَلَامِ كَفْضَلَ اللَّهِ عَلَى خَلْقِهِ"(8).

وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "لَا تَحَسُّدْ إِلَّا فِي اثْنَيْنِ، رَجُلٌ آتَاهُ اللَّهُ الْقُرْآنَ، فَهُوَ

يتلوه آناء الليل والنهار، يقول: لو أُوتيت مثل ما أُوتني هذا لفعلت كما يفعل، ورجل آتاه الله مالاً، يُنفقه في حُفَّة، فيقول: لو أُوتيت مثل ما أُوتني لفعلُ كما يفعل" (9).

المطلب الثاني: آداب تلاوة القرآن.

لما كان القرآن كلام الله سبحانه وتعالى، كان واجباً على من أراد تلاوته أن يتعامل معه معاملة تدل على تعظيمه وتقديره، ومن الآداب التي ينبغي على القارئ مراعاتها ما يأتي:

أولاً: الإخلاص لله سبحانه وتعالى، وطلب الأجر والثواب منه وحده.

أولاً: الإخلاص لله سبحانه وتعالى، وطلب الأجر والثواب منه وحده.

قال تعالى: {وَمَا أُمِرُوا إِلَّا لِعَبْدُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ حُنَفَاء} [البيت: 5]، وقال صلى الله عليه وسلم: "إنما الأعمال بالنيات، وإنما لكل امرئ ما نوى..." (10).

ثانياً: استحباب السوak والوضوء عند قراءة القرآن، وطهارة المكان، واستقبال القبلة (11).

ثالثاً: الاستعاذه عند البدء بالقراءة، لقوله تعالى: {فَإِذَا قَرَأْتَ الْقُرْآنَ فَاسْتَعِذْ بِاللَّهِ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ} [النحل: 98].

رابعاً: التدبر والخشوع أثناء التلاوة، لقوله تعالى: {كِتَابٌ أَنزَلْنَاهُ إِلَيْكُمْ بُشِّرَّاً لِيَدْبُرُوا آيَاتِهِ وَلِيَتَذَكَّرُ أُولُو الْأَلْيَابِ} [ص: 29]، وقوله تعالى: {أَفَلَا يَتَدَبَّرُونَ الْقُرْآنَ أَمْ عَلَى قُلُوبٍ أَفْفَالُهَا} [محمد: 24].

خامساً: مراعاة أحكام التجويد، وتحسين الصوت بالقراءة (12).

سادساً: البكاء أو التباكي عند تلاوته (13).

سابعاً: الدعاء عند المرور بآيات الرحمة أو العذاب (14).

المطلب الثالث: مراتب تلاوة القرآن.

لقد قسم العلماء مراتب تلاوة القرآن إلى أربع مراتب:

أولاً: الحدر: بفتح الحاء وسكون الدال، مصدر من حَدَرَ يَحْدُرُ إذا أسرع والحدُرُ إدراجه القراءة وسرعتها مع مراعاة إقامة الإعراب وتقويم اللفظ وتمكّن الحروف (15).

ثانياً: التحقيق: وهو إعطاء كل حرف حقه من إشباع المد، وتحقيق الهمزة، وإتمام الحركات، واعتماد الإظهار، والتشديدات، وتوفيقية الغنات، وتفكيك الحروف، وإخراج بعضها من بعض، بالسكت والترسل واليسر والتؤدة، وهو أكثر المراتب اطمئناناً، ويعُوذ به في مقام التعليم (16).

ثالثاً: الترتيل: وهو القراءة بطمأنينة، على مكث وتفهم من غير عجلة، مع إعطاء الحروف حقها ومستحقها، وهذه المرتبة هي أفضل المراتب استناداً إلى قوله تعالى: {وَرَتِيلُ الْقُرْآنَ تَرْتِيلًا} [المزمول: 4]، ولم يقتصر سبحانه وتعالى على الأمر بالفعل حتى أكّده بال المصدر اهتماماً به وتعظيمياً له، ليكون عوناً على تدبر القرآن وتفهّمه (17).

رابعاً: التدوير: وهو التوسط بين المقامين من التحقيق والحدُر، وهو الذي ورد عن أكثر الأئمة ممن مد المنفصل، ولم يبلغ فيه إلى الإشباع، وهو مذهب سائر القرآن، وهو المختار عند أكثر أهل الأداء (18).

المبحث الثاني: تحزيب القرآن.
وفيه مطلبان:

المطلب الأول: تعريف التحزيب لغةً واصطلاحاً.
أولاً: تعريف التحزيب لغةً:

(الحزب) هو تجمُّع الشيء، والحزب الجماعة من الناس. قال الله تعالى: {كُلُّ حِزْبٍ بِمَا لَكَيْهِمْ فَرَحُونَ} [المؤمنون: 53]، والطائفة من كل شيء حِزْب، والحزب: الورُد وَزُنَّاً وَمَعْنَى، والورُد: النوبة في ورود الماء (19).

ثانياً: **تعريف التحذيب اصطلاحاً: الحزب: ما يعتاده المرء من صلاة وقراءة ودعاء(20).**

قال الزمخشري: "قرأ حزبه من القرآن، وكم حزبك، وهو الطائفة التي وظفها على نفسه يقرؤها، وحزب القرآن جعله أحزاها"(21).

المطلب الثاني: مشروعية تحذيب القرآن.

لقد جاءت العديد من النصوص الشرعية الثابتة التي تدل على مشروعية تحذيب القرآن، ومنها ما يأتي:
أولاً: عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "من نام عن حزبه أو عن شيء منه فقرأه فيما بين صلاة الفجر وصلاة الظهر كتب له كأنما قرأه من الليل"(22).

ثانياً: عن ابن الهاد(23) قال: "سألني نافع بن جبير بن مطعم فقال لي: في كل تقرأ القرآن؟ فقلت: ما أحزبه، قال لي نافع: لا تقل ما أحزبه؛ فإن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "قرأت جزءاً من القرآن"(24).

ثالثاً: عن أوس بن حذيفة التقي، وفيه:... فلما كانت ليلة أبطأ عن الوقت الذي كان يأتيها فيه، فقلنا: يا رسول الله: لقد أبطأنا عنا الليلة، قال: إنه طرأ على جزئي من القرآن، فكرهت أن أجيء حتى أتمه، قال أوس: فسألت أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم: كيف تُحزبون القرآن؟ قالوا: ثلث، وخمس، وسبع، وتسع، وإحدى عشرة، وثلاث عشرة، وحزب المفصل وحده(25).

وحيث أن أوس يدل على أن الصحابة رضي الله تعالى عنهم كانوا يحزبون القرآن سورة واحدة، ولا يحزبون السورة الواحدة، وأنهم كانوا يحزبونه سبعة أحزاب، ويختمنونه في سبعة أيام. ففي اليوم الأول ثلاث سور، من الفاتحة حتى النساء، وفي اليوم الثاني خمس سور، من المائدة حتى التوبة، وفي اليوم الثالث سبع سور، من يونس حتى النحل، وفي اليوم الرابع تسع سور، من الإسراء حتى الفرقان، وفي اليوم الخامس إحدى عشرة سورة، من الشعراة حتى الصافات، وفي اليوم السادس ثلاث عشرة سورة، من (ص) حتى الحجرات، وفي اليوم السابع، من (ق) حتى سورة الناس.

قال ابن تيمية: المسنون قراءة القرآن في سبع، ولها جعله سبعة أحزاب، ولم يجعلوه ثلاثة ولا خمسة، وهذا معلوم بالتواتر، أما التجزئة بالحروف فإنها محدثة من عهد الحجاج بالعراق، ومن العراق فشا ذلك(26).

كما قال ابن تيمية: وهذا الذي كان عليه الصحابة - أي التحذيب بالسور، وجعل القرآن سبعة أحزاب - هو الأحسن؛ لوجوه: أحدها: أن هذه التحزيبات المحدثة تتضمن دائماً الوقف على بعض الكلام المتصل بما بعده، حتى يتضمن الوقف على المعطوف دون المعطوف عليه، ويتضمن الوقف على بعض القصة دون بعض.

الثاني: أن النبي صلى الله عليه وسلم كانت عادته الغالية وعادة أصحابه أن يقرأ في الصلاة السورة كاملة.

الثالث: أن التجزئة المحدثة لا سبيل فيها إلى التسوية بين حروف الأجزاء؛ وذلك لأن الحروف في النطق تخالف الحروف في الخط في الزيادة والنقصان(27).

المبحث الثالث: مدة ختم القرآن

وفيه ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: الآيات والأحاديث الواردة في ختم القرآن.

أولاً: الآيات القرآنية:

(1) قال تعالى: {وَقُرْآنًا فَرَقْنَا لِتَقْرَأُهُ عَلَى النَّاسِ عَلَى مُكْثٍ وَتَرْلَنَا تَنْزِيلًا} [الإسراء:106].

(2) قال تعالى: {رَتَلَ الْقُرْآنَ تَرْتِيلًا} [المزمل:4].

والآيات تدلان على الثاني والتمهل في تلاوة القرآن دون تحديد المدة التي ينبغي أن يختم القرآن خلالها، إذ لا يوجد في القرآن نص صريح على ذلك.

يقول القرطبي: "على مكث أى على ترسل في التلاوة وترتيل، قاله مجاهد وابن عباس وابن جريج؛ فيعطي القارئ القراءة حقها من ترتيلها وتحسينها وتطيبتها بالصوت الحسن ما أمكن من غير تلحين ولا تطريب مؤدى إلى تغيير لفظ القرآن بزيادة أو نقصان" (28).

ويقول الفخر الرازي: "السنة أن يقرأ القرآن على الترتيل، لقوله تعالى: {رَتَّلَ الْقُرْآنَ تَرْتِيلًا} [المزمول: 4] والترتيل هو أن يذكر الحروف والكلمات مبينة ظاهرة، والفائدة فيه أنه إذا وقعت القراءة على هذا الوجه، فهم من نفسه معاني تلك الألفاظ، وأفهم غيره تلك المعاني، وإذا قرأها بالسرعة لم يفهم ولم يفهم، فكان الترتيل أولى" (29).

ثانياً: الأحاديث النبوية:

لقد وردت نصوص عديدة في السنة تبين المدة التي ينبغي أن يختتم القرآن خلالها ومنها ما يأتي:

(1) عن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنه قال: **جمعت القرآن فقرأته في كل ليلة**، فبلغ ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال: إني أخشى أن يطول عليك زمان وأن تملأ، اقرأه في كل شهر قلت: يا رسول الله دعني أستمتع من قوّتي وشبابي، قال: اقرأه في كل عشرين قلت: يا رسول الله دعني أستمتع من قوّتي وشبابي، قال: اقرأه في كل عشر قلت: يا رسول الله دعني أستمتع من قوّتي وشبابي، قال: اقرأه في كل سبع قلت: يا رسول الله دعني أستمتع من قوّتي وشبابي فأبى (30).

(2) عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنه قال: **قلت: يا رسول الله، في كم أختتم القرآن؟** قال: **اختتمه في كل شهر**، قلت: إني أطيق أفضل من ذلك، قال: **اختتمه في خمس وعشرين**، قلت: إني أطيق أفضل من ذلك، قال: **اختتمه في خمس عشرة**، قلت: إني أطيق أفضل من ذلك، قال: **اختتمه في عشر**، قلت: إني أطيق أفضل من ذلك، قال: **اختتمه في خمس**، قلت: إني أطيق أفضل من ذلك، قال: **فما رخص لي** (31).

(3) عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنه قال: **قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: لا يفقه من قرأ القرآن في أقل من ثلاثة** (32).

(4) عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنه، أنه سأله النبي صلى الله عليه وسلم: **في كل يقرأ القرآن؟** قال: **في أربعين**، ثم قال: **في شهر**، ثم قال: **في عشرين**، ثم قال: **في خمس عشرة**، ثم قال: **في عشر**، ثم لم ينزل يعني من سبع (33). فقد صرحت هذه الأحاديث على تحديد مدة الختم خلال أربعين يوماً، أو ثلاثين يوماً، أو خمسة وعشرين يوماً، أو عشرين يوماً، أو خمسة عشر يوماً، أو عشرة أيام، أو سبعة أيام، أو خمسة أيام، أو ثلاثة أيام. المطلب الثاني: اختلاف العلماء في تحديد مدة ختم القرآن.

لقد اتفق أهل العلم على جواز ختم القرآن في ثلاثة أيام بما فوقها، ولكنهم اختلفوا في حكم الختم في أقل من ثلاثة على قولين:

القول الأول: يكره ختم القرآن في أقل من ثلاثة، وهو قول عبد الله بن عمرو بن العاص (34)، وابن مسعود (35)، وزيد بن ثابت (36) رضي الله عنهم.

واستدلوا على ذلك بما ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم في الحديث الصحيح أنه قال: **"لا يفقه من قرأ القرآن في أقل من ثلاثة"** (37).

القول الثاني: يجوز ختم القرآن في أقل من ثلاثة أيام، وهو قول عثمان بن عفان (38)، وعبد الله ابن الزبير (39)، وتميم بن أوس الداري (40) رضي الله عنهم.

واستدلوا على ذلك بعموم الآيات والأحاديث التي تبين فضل التلاوة وترغب في الإكثار منها؛ كقوله تعالى: **{إِنَّ الَّذِينَ يَتَّلَوُنَ كِتَابَ اللَّهِ وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَأَنفَقُوا مِمَّا رَزَقْنَاهُ سِرًّا وَعَلَانِيَةً يَرْجُونَ تِجَارَةً لَّنْ تَبُورَ}** [فاطر: 29]، وفي الحديث قال صلى الله

عليه وسلم: "مَنْ قَرَأْ حِرْفًا مِنْ كِتَابِ اللَّهِ فَلَهُ بِهِ حَسَنَةٌ وَالْحَسَنَةُ بِعِشْرِ أَمْثَالِهَا لَا أَقُولُ أَلْمَ حِرْفٌ وَلَكِنَّ أَلْفَ حِرْفٌ وَلَمْ حِرْفٌ" (41).

وقال صلى الله عليه وسلم أيضاً: "مَثُلُ الْمُؤْمِنِ الَّذِي يَقْرَأُ الْقُرْآنَ كَمَثُلِ الْأَتْرَجَةِ" (42) طعمها طيب وريحها طيب ومثل المؤمن الذي لا يقرأ القرآن كمثل التمرة طعمها طيب ولا ريح لها... (43)، واستدلوا أيضاً بحديث أبي هريرة مرفوعاً: "خُفْفٌ عَلَى دَاؤِدٍ عَلَى الْسَّلَامِ الْقُرْآنِ" (44) فكان يأمر بدوابه فتُسرج (45) فيقرأ القرآن قبل أن تُسرج دوابه ولا يأكل إلا من عمل يده" (46). وهذا الحديث يدل دلالة واضحة على أن الله تعالى يبارك في أوقات الصالحين فيقومون بأعمال جليلة في أوقات يسيرة، من باب الكرامة لهم.

الترجيح:

الذى يظهر للباحث رجحان جواز ختم القرآن في أقل من ثلاثة أيام للأسباب الآتية:

أولاً: عموم الأدلة الشرعية في بيان فضل الإكثار من تلاوة القرآن الكريم؛ كحديث ابن مسعود رضي الله عنه: من قرأ حرفاً من كتاب الله فله به حسنة، والحسنة بعشر أمثالها... (47)، وحديث: "مَنْ قَامَ بِعِشْرِ أَيَّامٍ لَمْ يُكْتَبْ مِنَ الْغَافِلِينَ، وَمَنْ قَامَ بِمِائَةِ آيَةٍ كُتُبْ مِنَ الْقَانِتِينَ، وَمَنْ قَامَ بِأَلْفِ آيَةٍ كُتُبْ مِنَ الْمَقْنَطِرِينَ" (48) فالحاديثن يدلان على القاعدة الفائلة: زيادة الثواب مرتبطة بزيادة القراءة.

ثانياً: إن جميع الأحاديث الواردة في النهي عن ختم القرآن في أقل من ثلاثة أيام جاءت من طريق عبد الله بن عمرو بن العاص فقط، وسبب ذلك أن عبد الله كان على جانب عظيم من العبادة والزهد، مما أدى به إلى التقصير في حق أهل بيته، حتى شكته زوجته إلى أبيه عمرو بن العاص، ثم شكاه أبوه إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم (49).

عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما قال: "أَنْكَحْنِي أَبِي امْرَأَةً ذَاتَ حَسْبٍ، فَكَانَ يَتَعَاهِدُ كُنَّتَهُ فِي سَأَلَاهَا عَنْ بَعْلِهَا، فَتَقُولُ: نَعَمْ الرَّجُلُ مِنْ رَجُلٍ لَمْ يَطِأْ لَنَا فَرَاشًا، وَلَمْ يُفْتَشْ لَنَا كَنَفًا مِنْذَ أَتَيْنَاهُ، فَلَمَا طَالَ ذَلِكَ عَلَيْهِ ذَكْرُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: الْقَنِيْ بِهِ فَلَقِيْتُهُ بَعْدَ فَقَالَ: كَيْفَ تَصُومُ؟ قَالَ: كُلُّ يَوْمٍ قَالَ: وَكَيْفَ تَخْتَمُ؟ قَالَ كُلُّ لَيْلَةٍ، قَالَ: صُمْ فِي كُلِّ شَهْرٍ ثَلَاثَةَ، وَاقْرَأْ الْقُرْآنَ فِي كُلِّ شَهْرٍ، قَالَ: أَطْيِقُ أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ، قَالَ: صُمْ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ فِي الْجَمْعَةِ، قَالَ: أَطْيِقُ أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ، قَالَ: أَفْطَرْ يَوْمَيْنِ وَصُمْ يَوْمًا، قَالَ: أَطْيِقُ أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ، قَالَ: صُمْ أَفْضَلُ الصُّومِ صُومَ دَاؤِ صِيَامِ يَوْمٍ وَإِفْطَارِ يَوْمٍ، وَاقْرَأْ فِي كُلِّ سَبْعِ لَيَالٍ مَرَّةً، فَلَيْتَنِي قَبِيلَتْ رِخْصَةَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَذَاكَ أَنِّي كَبِرْتُ وَضَعُفتُ..." (50)، وهذا يدل على أن حديث النهي واقعة عين لا عموم لها.

فإن قال قائل: العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب (51)، فيجاب عن ذلك بجوابين:

أحدهما: أن هذا الحديث محتفٌ بقرائين تؤكد أنه واقعة عين، كاختصاص صاحبها واحد برواية الحديث دون غيره، وتخصيصه بالعتاب واللوم لتفريطه بحق أهله، والقصة الواردة في سبب ورود الحديث خير شاهد على ذلك.

ثانيهما: أن بعض روایات الحديث جاءت لتبين أن هذا الحكم جاء في سياق الرخصة لهذا الصحابي العابد، ومنها: قول النبي صلى الله عليه وسلم: "... إِنِّي أَخْشَى أَنْ يَطُولَ عَلَيْكَ الزَّمَانُ وَأَنْ تَمُلَ..." (52)، وقوله: "... إِنَّكَ لَا تَدْرِي لِعْكَ يَطُولُ بِكَ عُمُرٌ..." قال: فَصَرَّتُ إِلَى الَّذِي قَالَ لِي النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَلَمَا كَبَرْتُ، وَدَدَتُ أَنِّي كُنْتُ قَبْلَتْ رِخْصَةَ نَبِيِّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (53).

ثالثاً: يمكن حمل النهي الوارد على من كان حاله مثل حال عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما من جهة التقصير في حق أهله جمعاً بين الأدلة، ودرءاً للتعارض الحاصل بينها.

رابعاً: إن علة النهي الوارد في الحديث لا علاقة له بالتلاؤم؛ بل يتعلق بعدم تدبر معاني الآيات وعدم فهمها فهماً صحيحاً بسبب

خامساً: إن الآثار الواردة عن السلف الصالح في قراءة القرآن وختمه أكثر من ختمة في أقل من ثلاثة في أقل من ثلاثة ممحمول على أن ذلك من باب إكرام الله سبحانه وتعالى لهم من حيث حصول البركة في أوقاتهم وأعمالهم، فقد يعملون أعمالاً كثيرةً في زمن يسير(54) فقد صلى أبو بكر الصديق رضي الله عنه صلاة الصبح فقرأ البقرة من أولها إلى آخرها(55)، وكان عمر بن الخطاب رضي الله عنه يقرأ في الفجر بالنحل ويوسف وهود ويونس وسورة الإسراء(56).

قال الحافظ ابن حجر: "وفي الحديث أن البركة قد تقع في الزمن اليسير حتى يقع فيه العمل الكثير"(57).
وقال الحافظ بدر الدين العيني: "وفي أن الله تعالى يطوي الزمان لمن شاء من عباده كما يطوي المكان"(58).

والخلاصة: أنه يجوز ختم المصحف في أقل من ثلاثة أيام بشرط ألا يؤثر هذا الختم على الوظائف والأعمال التي يقوم بها المسلم، فله أن يستكثر منه ما يمكنه الدوام عليه، هذا إذا لم تكن له وظائف عامة أو خاصة يتغطى بكترة الختم عنها، فإذا كانت له وظيفة عامة كولاية وتعليم ونحو ذلك، فليوظف لنفسه قراءة يمكنه المحافظة عليها مع نشاطه وغيره.

قال الإمام النووي: "وقد كانت للسلف عادات مختلفة فيما يقرؤون كل يوم بحسب أحوالهم وأفهامهم ووظائفهم؛ فكان بعضهم يختم القرآن في كل شهر، وبعضهم في عشرين يوماً، وبعضهم في عشرة أيام، وبعضهم أو أكثرهم في سبعة، وكثير منهم في ثلاثة، وكثير في كل يوم وليلة، وبعضهم في كل ليلة، وبعضهم في اليوم والليلة ثلاثة ختمات، وبعضهم ثمان ختمات، وهو أكثر ما بلغنا، والمختار أنه يستكثر منه ما يمكنه الدوام عليه، ولا يعتاد إلا ما يغلب على ظنه الدوام عليه في حال نشاطه وغيره، هذا إذا لم تكن له وظائف عامة أو خاصة يتغطى بإكثار القرآن عنها فإن كانت له وظيفة عامة كولاية وتعليم ونحو ذلك، فليوظف لنفسه قراءة يمكنه المحافظة عليها مع نشاطه وغيره، من غير إخلال بشيء من كمال تلك الوظيفة، وعلى هذا يحمل ما جاء عن السلف والله أعلم"(59).

أما ما ورد عن السلف من ختم القرآن مرة أو أكثر في يوم أو في ليلة فربما كان ذلك في أيام مخصوصة، ك أيام شهر رمضان المبارك، إذ يتغدر ختم القرآن في اليوم أو الليلة مرة أو أكثر على الدوام مع القيام بالوظائف والأعمال العامة أو الخاصة، والله أعلم.

المطلب الثالث: أنواع الختم عند السلف.

إن الناظر في أحوال أهل العلم في ختم القرآن يجد أن الختم على ثلاثة أنواع كما يأتي:
النوع الأول: الختم التعبدى:

إن كثيراً من العلماء كانوا على عناية فائقة واهتمام بالغ بقراءة القرآن، والإكثار من تلاوته على وجه التعبيد المحسن، وعملاً بقول رسول الله صلى الله عليه وسلم: "من قرأ حرفًا من كتاب الله فله به حسنة والحسنة بعشر أمثالها لا أقول ألم حرف ولكن ألف حرف ولا م حرف وميم حرف"(60)، وهذا النوع يمكن تسميته بما يعرف: (بالختم التعبدى المحسن).

قال السيوطي: "وقد كان للسلف في قدر القراءة عادات، فأكثر ما ورد في كثرة القراءة: من كان يختم في اليوم والليلة ثمانى ختمات: أربعاً في الليل، وأربعاً في النهار، ويليه: من كان يختم في اليوم والليلة أربع ختمات، ويليه ثلاثة، ويليه ختمتين، ويليه ختمة..... ويلي ذلك من كان يختم في ليلتين، ويليه من كان يختم في كل ثلاث، وهو حسن..... ويليه من ختم في أربع، ثم في خمس، ثم في ست، ثم في سبع، وهذا أوسط الأمور وأحسنها، وهو فعل الأكثرين من الصحابة وغيرهم"(61).

وقال ابن الجزري: "اختلف هل الأفضل الترتيل وقلة القراءة أو السرعة مع كثرتها؛ وأحسن بعض أئمتنا، فقال: إن ثواب قراءة الترتيل أجل قدرًا، وثواب الكثرة أكثر عدداً لأن بكل حرف عشر حسنات"(62).

وقال النووي في الأذكار: "المختار أن ذلك يختلف باختلاف الأشخاص فمن كان يظهر له بدقيق الفكر لطائف ومعارف، فليقتصر على قدر يحصل له معه كمال فهم ما يقرأ، وكذلك من كان مشغولاً بنشر العلم، أو فصل الحكومات، أو غير ذلك

من مهمات الدين والمصالح العامة، فليقتصر على قدر لا يحصل بسببه إخلال بما هو مُرْصَدٌ له، ولا فوات كماله، وإن لم يكن من هؤلاء المذكورين فليستكثر ما أمكنه، من غير خروج إلى حد الملل أو الهدرمة في القراءة"(33).

وقد واظب على الختم التعبدى كثير من العلماء قديماً وحديثاً كما يأتي بيانه:

أولاً: الختم اليومي: لقد ورد عن بعض العلماء أنه كان يختم القرآن في اليوم الواحد مرة واحدة أو أكثر، فقد ورد ذلك عن عثمان(64) وتميم الداري(65) وعبد الله بن الزبير(66) وغيرهم رضي الله عنهم، ومن أمثلة ذلك:

(1) كان سليم بن عتر(67) يختم القرآن في الليلة الواحدة ثلاث مرات(68).

(2) كان ابن الكاتب(69) يختم بالنهار أربع ختمات وبالليل أربع ختمات(70).

(3) قال الإمام العيني: لقد رأيت رجلاً حافظاًقرأً ثلاثة ختمات في الوتر في كل ركعة ختمة في ليلة القدر(71).

(4) كان الشيخ عبد الرحمن الملحماني اليماني(72) سريعاً في القراءة، فقد قرأ في الشتاء في يوم واحد ثلاثة ختمات وثلاث ختمات(73).

(5) كان الإمام محمد بن أحمد الغراقي القاهري الشافعى(74) كثير التلاوة بحيث كان في مجاورته للحرم المكي يتلو كل يوم وليلة ست ختمات(75).

(6) وكان لأبي العباس بن عطاء(76) في كل يوم ختمة، وفي شهر رمضان كل يوم وليلة ثلاثة ختمات(77).

(7) كان أبو الحسن علي بن عبد الله البُنْتَى القصار المقرئ(78) يقرأ في يوم واحد أربع ختمات إلى ثمناً مع إفهام التلاوة(79).

(8) كان كُرْز بن وَبِرْة الحارثي(80) يختم القرآن في كل يوم وليلة ثلاثة ختمات، وكانت قراءته تلك بمحضر جمْع من القراء(81).

(9) وقد قرأ الإمام محمد بن أحمد التركستانى، الشهير بالقرمي(82) حتى بلغ في اليوم: ست ختمات(83).

(10) كان أبو حنيفة والشافعى يختمانه في رمضان ستين مرة، وابن القاسم صاحب مالك تسعين مرة، وابن عباس مائة مرة(84).

(11) وكان سعيد بن المسيب يختم القرآن في ليلتين(85)، وكان ثابت البُنْانى(86) يقرأ القرآن في يوم(87) وكان عطاء بن السائب يختم القرآن في كل ليلتين(88).

(12) عن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنه قال: "جمعتُ القرآن فقرأتُ به في كل ليلة،..."(89)، وكان عبد الله بن عمرو بن العاص قد عدل عن الختم اليومي إلى الختم في كل ثلاثة أيام بعد توجيهه الرسول صلى الله عليه وسلم له بذلك.

(13) عن سعيد بن جبیر أنه قرأ القرآن كله في ركعة في البيت(90)، وكان منصور بن زاذان(91) خفيف القراءة، وكان يقرأ القرآن كله في صلاة الضحى(92) وفي هذا المقام يقول الإمام النووي: "وَمَا الَّذِينَ يَخْتَمُونَ فِي رَكْعَةٍ فَلَا يَحْصُنُونَ لَكُثُرَتِهِمْ"(93).

ثانياً: الختم خلال ثلاثة أيام: لقد كان كثير من الصالحين يواظب على ختمة واحدة في ثلاثة أيام، فيقرأ في كل يوم وليلة ثلاثة القرآن، ومنهم: عبد الله بن عمرو بن العاص(94) وابن تيمية(95)، وروي أن رسول الله عليه الصلاة والسلام كان يجزئ القرآن أثلاثاً(96).

ثالثاً: الختم الأسبوعي: لقد حرص أكثر أهل العلم من السلف والخلف على ختم القرآن أسبوعياً، قال أوس بن حذيفة: سألك أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم: **كيف تُحِزِّبُونَ الْقُرْآنَ؟** قالوا: **ثلاَثَةُ، وَخَمْسَةُ، وَسَبْعَةُ، وَتِسْعَةُ، وَإِحْدَى عَشَرَةُ، وَثَلَاثَةُ عَشَرَةُ، وَحَزْبُ الْمَفْصَلِ وَحْدَهُ**(97).

رابعاً: الختم خلال عشرة أيام: لقد كان جماعات من العلماء يواظبون على ختم القرآن خلال عشرة أيام(98).

النوع الثاني: الختم التدبرى:

هناك من أهل العلم من استحب أن يقرأ القرآن قراءة متأنية مترسلة حتى يكون ذلك أدعى لحضور القلب، وإعمال الفكر، وتذير معاني الآيات التي يقرؤها، بغض النظر عن المدة التي يتم فيها الختم، فقد تطول وقد تقصير، ومن هؤلاء العلماء: زيد بن ثابت(99) وابن عباس(100)، وأبو العباس بن عطاء(101) وغيرهم، ومن شواهد ذلك ما يأتي:

(1) قال زيد بن ثابت: (لأن أقرأه في عشرين، أو نصف شهر، أحب إلى لكي أتدبره وأقف عليه)(102).

(2) وقال حمزة لابن عباس: إني سريع القراءة، إني أقرأ القرآن في ثلاثة، قال: لأن أقرأ سورة البقرة في ليلة أتدبرها، وأرتلها أحب إلى من أن أقرأ القرآن كله ح德拉ً كما تقول، وإن كنت لا بد فاعلاً؛ فاقرأ ما تسمعه أذنك، ويفهمه قلبك(103).

(3) عن عبد الرحمن بن أبي ليل(104) قال: دخلت على امرأة، وأنا أقرأ سورة هود، فقالت لي: يا عبد الرحمن هكنا تقرأ سورة هود، والله إني فيها منذ ستة أشهر، وما فرغت من قراءتها(105).

(4) ومكث أبو العباس بن عطاء في ختمة واحدة، يستنبط موعد القرآن بضع عشرة سنة ليستروح إلى معاني موعدها، ومات قبل أن يختتمها(106).

قال الغزالى: "إن كان العابد نافذ الفكر في معاني القرآن، فقد يكتفي في الشهر بمرة لحاجته إلى كثرة التردد والتأمل"(107).

النوع الثالث: الختم التعليمي:

كان أهل العلم في وقت الطلب يقرؤون القرآن على مشايخهم الذين يعلمونهم وجوه القراءة، وطرق الأداء الصحيحة، مما يجعلهم يقرءون القرآن على علمائهم مرات عديدة حتى يصل التلميذ منهم إلى درجة الإتقان في تلاوة القرآن، ومن شواهد هذا النوع من الختم ما يأتي:

(1) قال أبو محمد الخزاعي المكي(108): قرأت على ابن فليح(109) سبعاً وعشرين ختمة، وقرأت على البزى ثلاثين ختمة(110).

(2) عرض أبو العالية الرياحى(111) القرآن على أبي بن كعب، وزيد بن ثابت، وابن عباس، وأخبر أنه قرأ القرآن على عمر بن الخطاب ثلاث مرات وقيل أربع مرات(112).

(3) قرأ مجاهد بن جبر على عبد الله بن عباس بضعة وعشرين ختمة، ويقال ثلاثين عرضة، ومن جملتها ثلاث سأله عن كل آية فيم كانت(113).

(4) قال النقاش(114): قيل لقالون كم قرأت على نافع؟ قال: ما لا أحصيه كثرة(115).

(5) قال يوسف بن عمر بن يسار (116): كنت نازلاً مع ورش في الدار فقرأت عليه عشرين ختمة من حدر وتحقيق(117).

(6) أخذ محمد بن غالب المقرئ (118) القراءة عرضاً عن شجاع(119) عن أبي عمرو البصري قرأ عليه عشر ختمات ثلاثة بالإدغام، وسبعاً بالإظهار(120).

(7) قرأ محمد بن هارونالمعروف بالتمار(121)، على رويس(122) أربعاً وعشرين ختمة، وثلاثة وعشرين ختمة أخرى متقطعتات(123).

(8) قرأ أحمد بن موسى بن العباس بن مجاهد(124) على عبد الرحمن بن عبادوس(125) عشرين ختمة(126).

(9) ختم حمдан بن عون الخولاني المصري(127) على أحمد بن هلال(128) ثلاثة وعشرين ختمة(129).

(10) عرض الحسن بن داود(130) على القاسم بن أحمد(131) أربعين ختمة(132).

(11) قرأ أبو حيان محمد بن يوسف الأندلسي(133) السبع على عبد الحق بن علي(134) في نحو من عشرين ختمة إفراداً وجمعاً(135).

(12) قال الوزان(136) قرأت بقراءة حمزة عشر ختمات، رضي بها علّي، يعني خلارد(137).

(13) قرأ ورش على نافع أربع ختمات، وكان يقول: (كانوا يهبون لي أسبوعهم حتى كنت أقرأ عليه كل يوم سبعاً، وختمتُ في سبعة أيام، فلم أزل كذلك).⁽¹³⁸⁾

(14) لقد قرأ أبو الحسن الحصري الفيرواني⁽¹³⁹⁾ القراءات السبع على شيخه أبي بكر القصري⁽¹⁴⁰⁾ تسعين ختمة كلما ختم ختمةً قرأ غيرها حتى أكمل ذلك في مدة عشر سنين⁽¹⁴¹⁾.

الخاتمة:

وبعد هذه الجولة في المسائل العلمية الواردة في هذا البحث، أود أن أسجل بعض النتائج والتوصيات الهامة.

أولاً: نتائج البحث:

(1) إن مقدار الثواب الحاصل من تلاوة كلام الله تعالى يختلف كثيراً عن تلاوة غيره من الكلام، كقراءة الأحاديث القدسية أو النبوية أو القراءة في كتب أهل العلم.

(2) إن تلاوة كلام الله تعالى لها آداب ينبغي على المسلم الالتزام بها عند القراءة.

(3) إن تلاوة القرآن لها مراتب متعددة تناسب أحوال المسلم المختلفة.

(4) إن العمل على طريقة تحزيب القرآن كان معروفاً في زمان النبوة وبعده.

(5) إن المدة التي يختم فيها القرآن تختلف من شخص إلى آخر، والمختار أنه يستكثر منه ما يمكنه الدوام عليه في حال نشاطه وغيره، هذا إذا لم تكن له وظائف عامة أو خاصة يتغطى بها إكثار القرآن عنها، فإن كانت له وظيفة عامة أو تعليم ونحو ذلك، فليوظف لنفسه قراءة يمكنه المحافظة عليها مع نشاطه وغيره.

(6) إن ختم القرآن في أقل من ثلاثة أيام أمر مشروع ولا حرج فيه، ولا يجوز الإنكار على من فعل ذلك.

(7) إن ختم القرآن يتتنوع بتتنوع مقاصد العلماء، فمنهم من يقرأ بنية التلاوة، ومنهم من يقرأ بقصد التدبر، ومنهم من يقرأ بهدف التعلم.

(8) إن السلف الصالح كانوا على جانب عظيم من العناية بالقرآن الكريم: تلاوةً، وتدبراً، وتعلماً.

(9) إن بعض السلف قد اتخد لنفسه منهجية محددة في ختم القرآن، فتراه تارة يقرأ القرآن بهدف ختمه على سبيل التلاوة، وتراه تارة أخرى يقرأ بهدف التدبر في معانيه وأسراره.

ثانياً: توصيات البحث:

(1) توعية المسلمين حول أهمية القرآن وفضل تلاوته.

(2) إقامة الدورات العلمية الخاصة بتلاوة القرآن وتجويده.

(3) تعليم الناس مراتب التلاوة المختلفة نظرياً وعملياً، فإن أكثر الناس لا يستطيع أن يميز بينها في الجانب النظري أو الجانب التطبيقي.

(4) زرع روح المنافسة، وبث روح العزيمة، وشحذ الهم في الاقتداء بما كان عليه العلماء السابقون من صرف الأوقات في ختم القرآن في زمن قصير، وعدم تضييع الساعات الطوال فيما لا فائدة منه غالباً.

(1) وعني بكلمة السلف في هذا البحث: أهل العلم والإيمان من القرون الثلاثة المفضلة، ومن جاء بعدهم من أهل الصلاح والتقوى.

(2) انظر: تفسير القرآن العظيم لابن كثير 6/482.

(3) انظر: تفسير أبي السعود، إرشاد العقل السليم إلى مزايا الكتاب الكريم 1/190.

(4) تفسير أبي السعود، إرشاد العقل السليم إلى مزايا الكتاب الكريم 5/109.

- (5) أخرجه الترمذى، كتاب فضائل القرآن عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، باب ما جاء فيه من قرأ حرفًا من القرآن ما له من الأجر 5/175، ح/2910، وقال هذا حديث حسن صحيح، وصححه الألبانى.
- (6) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب صلاة المسافرين وقصرها، باب فضل قراءة القرآن وسورة البقرة، 1/553، ح/804.
- (7) أخرجه القضاوى في مسند الشهاب 2/246، ح/1284، وحسنه المناوى في التيسير بشرح الجامع الصغير 1/380.
- (8) أخرجه الترمذى، كتاب فضائل القرآن عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، باب ما جاء كيف كانت قراءة النبي 5/184، ح/2926، قال أبو عيسى هذا حديث حسن غريب.
- (9) أخرجه البخارى، كتاب التمنى، باب تمنى القرآن والعلم 6/2643، ح/6805.
- (10) أخرجه البخارى، كتاب بدء الوحي، باب بدء الوحي، 1/1، ح/1.
- (11) انظر: روح المعانى 155/7.
- (12) انظر: فضائل القرآن للنسائى 109/1.
- (13) انظر: روح المعانى 155/27.
- (14) انظر: الباب في علوم الكتاب لابن عادل الدمشقى 14/119، ومعالم التنزيل للبغوى 27/8.
- (15) انظر: النشر في القراءات العشر لابن الجزرى 207/1.
- (16) انظر: النشر في القراءات العشر لابن الجزرى 205/1.
- (17) انظر: النشر في القراءات العشر لابن الجزرى 207/1، 208.
- (18) انظر: النشر في القراءات العشر لابن الجزرى 207/1.
- (19) انظر: تاج العروس من جواهر القاموس للزبيدي، مادة: حزب 261/2.
- (20) انظر: المصباح المنير في غريب الشرح الكبير لأحمد بن محمد الفيومى 133/1.
- (21) أساس البلاغة للزمخشري ص24.
- (22) أخرجه مسلم، كتاب صلاة المسافرين وقصرها، باب جامع صلاة الليل 1/515، ح/747.
- (23) هو زيد بن عبد الله بن أسامه بن الهااد الليثى، ثقة، روى له أصحاب الكتب الستة، توفي سنة 139هـ، انظر: شذرات الذهب في أخبار من ذهب لابن العماد الحنفى 201/1، وانظر: تهذيب الأسماء واللغات للنحوى 890/1.
- (24) أخرجه أبو داود، كتاب الصلاة، باب تحزيب القرآن 1/442، ح/1392، 1392/1، وصححه الألبانى.
- (25) أخرجه أبو داود، كتاب الصلاة، باب تحزيب القرآن 1/443، ح/1393، وأخرجه الإمام أحمد بنحوه 4/9، ح/16211، وحسنه العراقي في المغني عن حمل الأسفار 225/1.
- (26) انظر: مجموع فتاوى شيخ الإسلام أحمد بن تيمية 409/13.
- (27) انظر: مجموع فتاوى شيخ الإسلام أحمد بن تيمية، باختصار 410/13-412.
- (28) الجامع لأحكام القرآن للقرطبي 340/10.
- (29) مفاتيح الغيب للرازى 38/1.
- (30) مسند الإمام أحمد، مسند المكثرين من الصحابة، مسند عبد الله بن عمرو بن العاص، ح/6229، 13/267، قال الألبانى صحيح.
- (31) أخرجه الترمذى، كتاب القراءات عن رسول الله صلى الله عليه وسلم باب ما جاء أن القرآن أنزل على سبعة أحرف 5/196، ح/2946، وقال هذا حديث حسن صحيح غريب.
- (32) أخرجه أبو داود، كتاب الصلاة، باب تحزيب القرآن 1/443، ح/1394، 1394/1، وصححه الألبانى.
- (33) أخرجه أبو داود، كتاب الصلاة، باب تحزيب القرآن، 1/443، ح/1395، قال الألبانى صحيح إلا قوله (لم ينزل من سبع)، شاذ لمخالفته لقوله: (اقرأه في ثلاث).
- (34) انظر: تفسير الثعالبى 394/1.
- (35) انظر: فتح البارى شرح صحيح البخارى لابن حجر العسقلانى 97/9.
- (36) انظر: المصنف لابن أبي شيبة 512/5، ح/8673.
- (37) تقدم تخرجه.
- (38) انظر: أحكام القرآن للجصاص 35/5.
- (39) انظر: تحفة الأحوذى شرح سنن الترمذى للمبارك فوري 219/8.
- (40) انظر: سير أعلام النبلاء 77/9.
- (41) تقدم تخرجه.
- (42) هي ثمرة طيبة الطعام والرائحة تشبه رائحة البرتقال، انظر: تاج العروس 437/5، مادة: ترج.
- (43) أخرجه البخارى، كتاب العلم، باب فضل القرآن على سائر الكلام 2070/5، ح/5111.
- (44) يقصد بالقرآن: التوراة أو الزبور، ويطلق القرآن على القراءة مطلقاً، انظر: عمدة القاري شرح صحيح البخارى لبدر الدين العينى 16/7.

- (45) تسرج: أي يشد عليها السرج للركوب، انظر: القاموس المحيط للفيروز أبادي، 1/347 ، مادة: سرج.
- (46) أخرجه البخاري، كتاب الأنبياء، باب قول الله تعالى: {وآتينا داود زبوراً}، 3/1256، ح/3235.
- (47) تقدم تخرجه.
- (48) أخرجه أبو داود، كتاب الصلاة، باب تحزيب القرآن 1/444 ، ح/1398 ، وصححه الألباني.
- (49) انظر: مسنن الإمام أحمد، مسنن المكثرين من الصحابة 2/158 ، ح/6477 ، وصححه شعيب الأرناؤوط.
- (50) أخرجه البخاري، كتاب فضائل القرآن، باب في كم يقرأ القرآن 4/1926 ، ح/4664.
- (51) انظر: الإتقان في علوم القرآن 1/196 .
- (52) تقدم تخرجه.
- (53) أخرجه مسلم، كتاب الصيام، باب النهي عن صوم الدهر لمن تضرر به، أو فوت به حفأ 2/812 ، ح/1159.
- (54) انظر: فتح الباري 6/455 ، وعemma الفاري 28/19.
- (55) انظر: بدائع الفوائد لابن القيم 4/1455 .
- (56) انظر: الصلاة وحكم تاركها لابن القيم 1/187 .
- (57) فتح الباري 6/455 .
- (58) عemma الفاري 28/19.
- (59) المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحاج 42/842.
- (60) تقدم تخرجه.
- (61) الإتقان في علوم القرآن 1/303-304 ، وانظر: الأذكار للإمام أبي ذكري يا يحيى بن شرف النووي ص101.
- (62) التشر في القراءات العشر 1/208 .
- (63) الأذكار للإمام النووي ص102 .
- (64) انظر: عemma الفاري 60/20 .
- (65) انظر: المصدر السابق 20/60 .
- (66) انظر: تحفة الأحوزي 219/8 .
- (67) هو سليم بن عتر بن سلمة بن مالك التجيبي، محضرم، من كبار التابعين، شهد خطبة عمر بالجامعة، وولاه معاوية قضاء مصر سنة أربعين، ومات سنة 75هـ بدمياط، انظر: الإصابة في تمييز الصحابة لابن حجر العسقلاني 3/263 .
- (68) انظر: فضائل القرآن لأبي عبيد القاسم بن سلام 1/367 .
- (69) هو أبو علي الحسن بن أحمد المصري، من كبار عباد زمانه، مات سنة نيف وأربعين وثلاثمائة، انظر: طبقات الصوفية للأزدي 1/292 .
- (70) انظر: عemma الفاري 60/20 .
- (71) عemma الفاري 7/16 .
- (72) هو عبد الرحمن بن هبة الله الملحمي البهاني، جاور بمكة وكان بصيراً بالقراءات عابداً مشاركاً في عدة علوم، انظر: الضوء اللامع للسخاوي 2/394 .
- (73) انظر: الضوء اللامع 2/394 .
- (74) هو محمد بن أحمد بن خليل، الشمس أبو عبد الله الغرّائي ثم القاهرة الشافعى، من كبار علماء زمانه في الفقه والفرائض، كان صدوقاً مهاباً، مات سنة 807هـ، انظر: الضوء اللامع لأهل القرن التاسع للسخاوي 3/333 .
- (75) انظر: الضوء اللامع لأهل القرن التاسع 3/333 .
- (76) هو أحمد بن محمد بن سهل بن عطاء، أبو العباس الأدمي، كان موصوفاً بالعبادة والاجتهاد، وهو من أقران الجنيد مات سنة 309هـ، انظر: تاريخ بغداد للخطيب البغدادي 5/27 .
- (77) انظر: صفة الصفوة لابن الجوزي 445/2 .
- (78) هو أبو الحسن علي بن عبد الله بن شاذان البنتي القصار المقرئ مات سنة 607هـ، انظر: تبصير المنتبه بتحرير المشتبه لابن حجر العسقلاني 211/1 .
- (79) انظر: تبصير المنتبه بتحرير المشتبه 211/1 .
- (80) هو أبو عبد الله كرز بن وبرة الحارثي العابد، من الطبعة الرابعة من التابعين كان مجاب الدعوة وله كرامات مات سنة 148هـ، انظر: الإصابة في تمييز الصحابة 5/662 .
- (81) انظر: الإصابة في تمييز الصحابة 5/661 .
- (82) هو محمد بن أحمد بن عثمان بن عمر التركستانى، نزيل بيت المقدس العابد المشهور مات سنة 788هـ، انظر: الدرر الكامنة في أعيان المئة الثامنة لابن حجر العسقلاني 1/457 .
- (83) انظر: شذرات الذهب 302/6 .
- (84) انظر: تفسير البحر المديد لإدرسي 251/8 .

- (85) انظر: تحفة الأحوذى 8/219.
- (86) هو أبو محمد ثابت بن أسلم البناني البصري من أجل أصحاب أنس بن مالك، مات سنة 123هـ، انظر: سير أعلام النبلاء 5/221.
- (87) انظر: سير أعلام النبلاء 5/224.
- (88) انظر: تحفة الأحوذى 8/209.
- (89) تقدم تخریجه.
- (90) انظر: شذرات الذهب 1/108.
- (91) هو أبو المغيرة منصور بن زاذان الواسطي الثقفي، من ثقات التابعين وعبادهم، مات بالطاعون سنة 131هـ. انظر: تهذيب التهذيب لابن حجر العسقلاني 10/272.
- (92) انظر: تحفة الأحوذى 8/219، وفي رواية أنه كان يختم بين الظهر والعصر ختمة وبين المغرب والعشاء ختمة، انظر: الثقات لابن حبان 7/474.
- (93) انظر: التبيان في آداب حملة القرآن 1/60.
- (94) لأن النبي نهاد عن الختم في أقل من ثلاث عندما علم تصصيره في حق أهله.
- (95) انظر: مجموع الفتاوى لشيخ الإسلام ابن تيمية 407/13.
- (96) أخرجه الطبراني في المعجم الكبير 230/1، وحسنه العراقي في المغني 225/1.
- (97) تقدم تخریجه.
- (98) انظر: المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج للنووى 2/42.
- (99) انظر: موطأ مالك، باب ما جاء في تحزيب القرآن 200/1، ح/472.
- (100) انظر: شرح الزرقاني على موطأ مالك 13/2.
- (101) انظر: صفة الصفوة 445/2.
- (102) أخرجه مالك في الموطأ 200/1.
- (103) انظر: شرح الزرقاني 13/2.
- (104) هو أبو عيسى عبد الرحمن بن يسار الكوفي الأنصاري الفقيه من ثقات التابعين مات سنة 83هـ. انظر: سير أعلام النبلاء 262/4.
- (105) انظر: صفة الصفوة 440/4.
- (106) انظر: تاريخ بغداد 5/27.
- (107) إحياء علوم الدين للغزالى 376/1.
- (108) هو إسحاق بن أحمد بن إسحاق بن نافع، أبو محمد الخزاعي المقرئ، فرأى على البزي، وابن فليح المكي مات سنة 308هـ. انظر: تاريخ الإسلام للذهبي 229/23.
- (109) هو أبو إسحاق عبد الوهاب بن فليح المكي أحد الحذاق بالقراءة كان يقول: قرأت على أكثر من ثمانين نفساً. انظر: تاريخ الإسلام 339/18.
- (110) انظر: غاية النهاية في طبقات القراء لابن الجزري 68/1.
- (111) رفيع بن مهران، من كبار التابعين، مشهور بكتينته، أدرك زمان النبي وهو شاب، ولكنه أسلم في خلافة أبي بكر الصديق، مات وعمره تسعون سنة. انظر: سير أعلام النبلاء 207/4.
- (112) انظر: تاريخ مدينة دمشق لابن عساكر 171/18.
- (113) انظر: غاية النهاية في طبقات القراء 293/1.
- (114) هو أبو بكر محمد بن الحسن بن زياد الموصلي ثم البغدادي المقرئ المفسر، أحد الأعلام الكبار مات سنة 353هـ. انظر: تذكرة الحفاظ للذهبي 84/3.
- (115) انظر: تراجم القراء، لفایز عبد القادر شیخ الزور 3/1.
- (116) هو أبو يعقوب يوسف بن يسار الأزرق، أخذ القراءة عن ورش عرضاً وسماعاً، مات سنة 240هـ. انظر: معرفة القراء الكبار للذهبي 181/1.
- (117) انظر: معرفة القراء الكبار 181/1.
- (118) هو أبو جعفر محمد بن غالب بن حرب، الأنطاطي، البغدادي، المقرئ، أخذ القراءة عن شجاع عن أبي عمرو البصري، مات سنة 254هـ، انظر: سير أعلام النبلاء 390/13، وغاية النهاية 376/1.
- (119) هو شجاع بن أبي نصر، أبو نعيم البلاخي ثم البغدادي الزاهد المقرئ، من أصحاب ابن العلاء البصري، مات سنة 190هـ، انظر: غاية النهاية 142/1.
- (120) انظر: غاية النهاية 376/1.
- (121) هو أبو بكر محمد بن هارون بن نافع بن قريش بن سلامة الحنفي البغدادي المعروف بالتمار، مقرئ البصرة، أخذ القراءة عن رويس، وهو من أجل أصحابه، مات سنة 310هـ، انظر: غاية النهاية 396/1.
- (122) هو محمد بن المتكى اللؤلى، المقرئ، صاحب يعقوب الحضرمي، وهو الذي لقبه رويس، مات سنة 238هـ، انظر: معرفة القراء الكبار 216/1.
- (123) انظر: تاريخ الإسلام 646/23، وغاية النهاية 396/1.
- (124) هو أحمد بن موسى بن العباس بن مجاهد، أبو بكر البغدادي المقرئ، أحد القراء الذين بلغوا الغاية في الضبط والإتقان، مات سنة 324هـ، انظر: سير أعلام النبلاء 273/15.

- (125) هو عبد الرحمن بن عبدوس، أبو الزعاء البغدادي، ثقة ضابط محرر، من أجل أصحاب الدوري، مات سنة 285هـ، انظر: *غاية النهاية* 1/165.
- (126) انظر *طبقات الشافية* لابن قاضي شهبة 108هـ، *غاية النهاية* 1/161.
- (127) هو حمدان بن عون بن حكيم بن سعيد، أبو جعفر الخولاني المصري، أحد القراء المتقنين الحذاق، مات سنة 340هـ، انظر: *غاية النهاية* 1/114.
- (128) هو أبو جعفر أحمد بن هلال المصري، قرأ على محمد بن سلمة العثماني، ولم أثر له على ترجمة وافية، فقد ذكره أصحاب التراجم ذكرًا عابراً، انظر: *غاية النهاية* 1/114، 1/174، 1/223.
- (129) انظر: *تاريخ الإسلام* 203/25، *غاية النهاية* 1/114.
- (130) هو الحسن بن داود بن الحسن بن عون بن منذر بن صبيح، أبو علي النقار، المقرئ القرشي الكوفي، توفي سنة 350هـ، انظر: *غاية النهاية* 1/92.
- (131) هو القاسم بن أحمد بن يوسف بن يزيد، أبو محمد التميمي، الخياط المعروف بالقلبي، إمام في قراءة عاصم، مات سنة 291هـ، انظر: *غاية النهاية* 1/282.
- (132) انظر: *تاريخ الإسلام* 467/25، *معرفة القراء الكبار* 1/251.
- (133) هو أبو حيان محمد بن يوسف بن علي بن حيان الأندلسي، صاحب اليد الطولى في التفسير والحديث والعربة وترجم الناس، مات سنة 745هـ، انظر: الدرر الكامنة 6/58.
- (134) هو أبو محمد عبد الحق بن علي بن عبد الله بن محمد الغرناطي، الخطيب المقرئ الحاذق، انظر: *غاية النهاية* 1/158.
- (135) انظر: *نفح الطيب للتلمساني* 540/2.
- (136) هو القاسم بن يزيد بن كلبي، أبو محمد الوزان الأشجعي، من أعظم أصحاب خلاد، مات سنة 250هـ، انظر: *غاية النهاية* 1/286.
- (137) انظر: *غاية النهاية* 286/1.
- (138) انظر: *غاية النهاية* 224/1.
- (139) هو أبو الحسن علي بن عبد الغني الفهري القيرواني الحصري، المقرئ، الضرير، مات سنة 488هـ، انظر: *سير أعلام النبلاء* 26/19.
- (140) هو محمد بن منصور بن إبراهيم، أبو بكر القصري، المقرئ المفسر، كان رأساً في التفسير والقراءات، مات سنة 547هـ، انظر: *غاية النهاية* 393/1.
- (141) انظر: *النشر في القراءات العشر* 221/2.

المسلم

المصادر: